

## مفهوم السلطة وشرعيتها : اشكالية المعنى والدلالة

أ.م.د.احسان عبدالهادي النائب

قسم العلوم السياسية / كلية القانون و السياسية / جامعة السليمانية

### الملخص

بعد المفهوم من أهم عناصر بناء أية نظرية، وإن تناول أحد الفاهمين السوسيولوجية لغرض الدراسة والتحليل، هو تحديده واستخدامه بشكل علمي من أجل الإمام بطبيعة الظاهرة قيد البحث . وتعد ظاهرة السلطة موضع إهتمام واسع من قبل المفكرين والباحثين، كما يعد مفهومها ظاهرة متطرفة بإستمرار وتأخذ أشكالاً مختلفة، من العنف الناجم عن إرادة السيطرة على الآخر، إلى عمل إقتصادي لزج المواطن في عمل جماعي مشترك. فضلاً عن أنها ارتبطت بكل أوجه العلاقات الإنسانية .

وهناك عدة اشكاليات تواجه مفهوم السلطة، منها المتعلقة بمعانيها ودلائلها، من حيث أنها تعتمد على ( حق في الحكم ) أو ( حق القيادة والأمرة ) ، ومن ناحية أخرى، تتطوّي على شكل من أشكال القوة بغرض التأثير والسيطرة . ورغم اختلاف الفلاسفة والفقهاء حول الأسس التي ترتكز عليها السلطة، إلا أنهم اتفقوا على أنها ذات طابع أخلاقي ومعنوي (السلطة يجب أن تطاع) . كما أن طبيعة السلطة تظهر لنا ازدواجيتها، من حيث كونها جوهر أو أنها تتطوّي على مفهوم علائقى يؤكّد (القدرة والتأثير) . فضلاً عن أننا نجد ممارسات السلطة السياسية تأخذ أشكالاً مختلفة، وعناصر متنوعة مثل ( القوة، والهيبية، والنفوذ، والسيطرة )، ومن أجل التمييز بين القوة والسلطة، فإن ذلك يحيلنا بدوره إلى اشكاليات أخرى مثل مفهوم ( السلطة والسلطان ) ومفهوم ( الشرعية والمشروعية )، فإذا كان مفهوم المشروعية لا يثير ظاهرياً، أية إشكالية حقيقة، من حيث أن كل ما يتماشى مع أحكام القوانين النافذة يعد مشروعًا، فإن مفهوم الشرعية يثير جدلاً واسعاً، كونه الصفة التي تحول القوة إلى سلطة شرعية وتبرر الخضوع والطاعة .

### پوخته

چه مک به گرنگترین رهگذری بیناکردنی هر تیزیک داده‌نیت ، و خویندنی یه کیک له چه مکه سوسيولوچیه کان به مدهستی دیراسه کردن و شیکرنهوهی ، بریته له دیاریکردن وبه کارهیانی بهشیوه‌یه کی زانستیانه له پیتاو تیگدیشن له سروشی ئه و دیارده‌یه که کروکی تویزنهوه که‌یه ، و دیارده‌یه ده‌سەلات جیگهی گرنگیپیدانی فراوانی بیرمەند و تویزدان بوه ، هەروهه که چه مکه که‌ی دیارده‌یه کی پیشکه‌وتوى بدرده‌وامه ، و چهند شیوازیکی جیاواز له خۆ ده گری، له توندوتیزی دروستبو له خواستی کوتزولکردنی ئەویز ، بدره و کاریکی باوړ پیهینه‌ر بو کیشکردنی هاولاتی بو کاریکی کوتی هاویهش ، سدره‌ای پدیوه‌نداربونی بهه مو شیوازه کانی پدیوه‌ندیه مرویه‌کانه وه .

و چندین ئاریشه رو به روی چه مکی ده‌سەلات ده‌بئوه ، چ ئەویه په یونداره بهواتا و ده‌لالاته کانیه وه ، له روئ ئەوی پشته‌ستوه به مافی ده‌سەلاتدارتی ) یان ( مافی سدر کردایتی و فه‌ماره‌وای )، وله‌لایه کی تره وه ، جوریک له جوزه کانی هیز له خوده گری به مدهستی کاریگه‌ری دانان و کوتزولن کردن . و سدره‌ای جیاوازی فهیله‌سوفه کان وزانیان لدسر ئه و بنه‌مايانه ده‌سەلات له‌سەری

رآده و سقی، له گدل نهودشدا ریککدوتون که خودی ده سه‌لات سروشیکی ره‌وشی و مدعنده‌ی هدیه (ده سه‌لات ده‌بی‌گوپلیگیراو بی). هدروهک سروشی ده سه‌لات دوانه‌یه کدیمان بو درده‌خات، لرروی نهودی چدمکیکه ها پدیوندی (هیز و کاریگه‌ری) جه‌ختلییده کاته‌وه سدرباری نهودی ده بینین ره‌فتاره کاتی ده سه‌لاتی سیاسی شیوازی جوز او جوز و ره‌گهزی فره جوز له‌غمونه‌ی (هیز، کاریزم، نفوذ، کوتزوکردن) له‌خوده‌گری. ولپیناو جیا کاری له‌نیوان هیز و ده سه‌لات، نهودش بو خوی ده‌مانبات بو چه‌ند ناریشه‌یه کی تر له‌غمونه‌ی (ده سه‌لات و ده سه‌لاتداری) و چدمکی (ره‌وایی و ره‌وایه‌تی)، و گذر چدمکی ره‌وایه‌تی له‌روکه‌شدا هیچ بدلهام چدمکی ره‌وایی قسدوباسیکی زور به‌فرماون هه‌لده‌گری، بهو پیه‌یه سیفه‌تیکه هیز ده گوازیتده بو ده سه‌لاتیکی ره‌وا و پاساوی گویراه‌لی و پابهندبون پیوه‌ی ده‌دانده.

## Abstract:

The concept is one of the most important elements in the construction of any theory, but one of the sociological concepts for the purpose of study and analysis is to identify and use it scientifically in order to know the nature of the phenomenon under discussion. The phenomenon of power is a matter of great interest by thinkers and researchers. It is also a phenomenon that is constantly developed and takes various forms of violence resulting from the will to control the other. As well as it was linked to all aspects of human relations.

There are several problems facing the concept of power, including its meaning and significance, insofar as they are based on (right to govern) or (right of command and command) and, on the other hand, have a form of power for influence and control. Although philosophers and philosophers differed on the basis of authority, they agreed that it was moral and moral (power must obey). The nature of power also shows us its ambiguity, in that it is a substance or that it involves a relational concept that emphasizes (ability and influence). In addition, we find the practices of political power taking different forms and elements such as power, prestige, influence and control. In order to distinguish between power and power, this leads us to other problems such as the concept of power and authority, If the concept of legality does not ostensibly raise any real problem, in that everything that is in line with the provisions of the laws in force is lawful, the concept of legality raises a wide controversy, as it transforms power into a legitimate authority and justifies submission and obedience.

## المقدمة

إن البحث في أي مفهوم من مفاهيم علم الاجتماع السياسي، هو من أجل تحديده بشكل علمي لغرض استخدامه في تفسير وتحليل الظاهرة الاجتماعية قيد الدراسة. إلا أن تركيب وتعقيد الظواهر الاجتماعية يجعل من تلك المفاهيم مركبة ومتداخلة، والأمر ينطبق بشكل كبير على مفهوم السلطة، من حيث ان استخدامه الواسع يتداخل مع مفاهيم كثيرة مثل: الدولة، والحكومة، والقوة ، والنفوذ، والسيطرة، والقدرة، والتأثير . وقد يختلف مفهوم السلطة من مجتمع لأخر، ومن تقاليد سياسية لأخرى، وهو مركب من عناصر مادية ومعنوية، ولذلك تختلف النظرة الى معانيه ودلاته . وتكمن أهمية الموضوع في أن ظاهرة السلطة منظورة باستمرار وتأخذ أشكالاً مختلفة، كما أنها مرتبطة بكل أوجه العلاقات الإنسانية في الحياة الإجتماعية المشتركة وبكل تنظيم مؤسسي .

وجاءت إشكالية البحث لتتركز على ماهية السلطة (معناها ودلالتها وطبيعتها وانواعها ) وكذلك على مفهوم السلطة السياسية وعناصرها واخيراً موضوعة شرعية السلطة السياسية ومشروعيتها. ومن أجل الخوض في هذه الإشكالية جاءت فرضية البحث والتي مفادها : ان السلطة ظاهرة يصعب تعريفها وتحديد مفهومها بسبب تعدد صفاتها وطبيعتها ووظائفها، لكن هناك اتفاق من قبل الباحثين بخصوص ظاهرة السلطة بأنها ((يجب أن تُطاع ))، ومع ذلك تبقى مسألة الخضوع للسلطة وطاعتتها تعترضها إشكالية الشرعية والم مشروعية . وقد تطلب موضوع البحث استخدام عدة منهجيات مثل المنهج الوصفي والمنهج التحليلي . ومن أجل تسلیط الضوء على الموضوع جرى توزيعه على مباحثين، كرسنا المبحث الأول منه لبيان ماهية السلطة وطبيعتها وانواعها، بينما خصصنا المبحث الثاني منه لتوضيح مفهوم السلطة السياسية وعناصرها وم مشروعيتها، وتضمنت خاتمة البحث ابرز الاستنتاجات .

## المبحث الأول : الإطار المفاهيمي

في هذا المبحث سوف نتطرق في مطلب الأول الى ماهية السلطة من خلال تعريفها وتحديد مفهومها وإشكالية معناها ودلالتها، أما المطلب الثاني من هذا المبحث فقد خصصناه الى بيان طبيعة السلطة وانواعها.

### المطلب الأول : ماهية السلطة (إشكالية المعنى والدلالة ) :

يصعب تعريف السلطة بسبب تعدد صفاتها ، وقد كانت ظاهرة السلطة منذ اقدم العصور حتى الوقت الحاضر موضوع عنابة واهتمام المفكرين وال فلاسفة ، مع ذلك فلا يوجد تعريف متفق عليه من قبل الجميع ، لذلك فإن تشخيص ماهية السلطة ووظائفها وطبيعة العلاقات التي تقوم عبرها وخلالها يختلف من باحث إلى آخر، باختلاف منطلقاته النظرية أو الأيديولوجية . وعلى صعيد آخر ان صعوبة تحديد مفهوم السلطة متأت من كونها ظاهرة تتطور باستمرار وتأخذ أشكالاً مختلفة . وقد مررت بمراحل نوعية في تطورها ، اعتباراً من العنف الناجم عن إرادة فجة للسيطرة على الآخر ، إلى عمل اقناعي لزج المواطن في عمل جماعي مشترك. ومن ناحية أخرى امتنجت السلطة بكل اوجه العلاقات الإنسانية في الحياة الإجتماعية المشتركة ، وهي مرتبطة بكل تنظيم مؤسسي، إذ أن التعاون أو الصراع الناجم عن العلاقات السياسية الإجتماعية والإقتصادية التي تقوم بين الأفراد والجماعات ، هي نتيجة مباشرة لوضع السلطة في المجتمع<sup>(۱)</sup>.

إن السلطة بمعناها الواسع، هي شكل من أشكال القوة ، فهي الوسيلة التي من خلالها يستطيع شخص ما أن يؤثر على سلوك شخص آخر. إلا أن القوة تتميز عن السلطة ، بسبب الوسائل المتباينة التي من خلالها يتحقق الإذعان أو الطاعة . وبينما يمكن تعريفها على أنها القدرة على التأثير على سلوك الآخرين ، فإن السلطة يمكن فهمها على أنها الحق في القيام بذلك. إن القوة تتحقق الإذعان من خلال القدرة على الإقناع ، أو الضغط ، أو التهديد ، أو الإكراه أو العنف . أما السلطة فهي تعتمد على ((الحق في الحكم)) مدرك ومفهوم ، ويحدث الإذعان من خلال التزام أخلاقي ومعنوي من قبل

<sup>(۱)</sup> صادق الأسود ، علم الاجتماع السياسي (اسسه وابعاده) ، مطبع وزارة التعليم العراقية ، بغداد، 1990، ص

المحكوم بأن يطبع . ورغم اختلاف الفلاسفة السياسيين حول الأسس التي ترتكز عليها السلطة ، فإنهم مع ذلك اتفقوا على أنها ذات طابع أخلاقي ومعنوي (السلطة يجب أن تطاع) <sup>(۲)</sup>.

ويفرض التوضيح نفسه عندما يتعلق الامر بتعريف الكلمة "السلطة" المثلقة بالدلائل ، في اللغة الشائعة ، كما في الاستخدامات العلمية . من منظور أول: تُعد السلطة بالإجمال مرادفة للحكام، إلا أن هناك فروقاً يمكن كشفها . فعندما استُخدم التعبير (مواطن مقابل السلطة)، ( إعادة السلطة الى المواطنين) فُهم منه الفكر المجردة للدولة . وفي مزدوجة: (سلطة/معارضة)، كان يعني فقط الحكومة وأغليتها، لكنه يحيل الى السلطة السياسية عندما يكون مقابلًا للإرادة العامة . أما تعبير السلطات العامة، فيكون مرادفًا تقريباً لأجهزة الدولة، بالمعنى الدستوري <sup>(۳)</sup>. وهكذا فإن ما يُؤسس التماสكي النبِي لهذه الحزمة من الإستخدامات الدلالية هو المقاربة المؤسساتية ، على الرغم من تنوع الدلائل. ومن منظور ثانٍ : تُعد السلطة نوعاً من جوهر، أو ماهية. من هنا يأتي التعبير الشائع : (امتلاك السلطة) الذي يتضمن وجود مالك أو حائز . وهذا المالك يستطيع (تكيير) او (تبديد) سلطته، ويُجني منها (فوائد) و (أرباح). ومن منظور ثالث وأخير : تُحيل الكلمة "سلطة" إلى علاقة بين شخصين أو أكثر . وهي توجد عندما ثمارس ، أو عندما تقوم علاقة فعلية (تسمى بالتفاعلية) . من هذه الزوايا الثلاث : المؤسساتية، والجوهرية والتفاعلية. نجد الأولى يستخدمها المختصون بالقانون الدستوري لتحليل أجهزة الدولة . والثانية لا تصب في شيء آخر غير الاستعارات. بالمقابل يسمح المنظور التفاعلي بتعزيز ألغى مفهوم السلطة بشكل كبير<sup>(۴)</sup>.

وبما أن ثمة سلطة في كل ظاهرة تتكتشف فيها قدرة فرد على الحصول من فرد آخر على تصرف لم يتخذه بشكل عفوي، فإن وقائع السلطة لا تُحصى . ولكن لكي ترتدى طابعاً سياسياً تقتضي أن تكون غايتها اجتماعية . فغايتها التي لا يمكن تقديرها إلا بإبرتها في الجماعة. إن السلطة في جوهرها العميق، هي تجسيد للطاقة التي تثيرها في المجموعة فكرة نظام اجتماعي مبتغي . إنها قوة يخلقها الوعي الجماعي تقوم مهمتها في آن واحد على تأمين ديمومة المجموعة وقيادتها في السعي نحو ما تعدد خيرها وهي قادرة عند الحاجة على فرض الموقف الذي يفرضه هذا السعي على الأعضاء<sup>(۵)</sup>. نجد ان هذا المفهوم للسلطة يتضمن "القوة والفتورة" . وعليه تكون الحقيقة الجوهرية للسلطة ليس هي الأمر ، وإنما هي تكمن في الفكرة التي توحّيها.

عند الاشارة الى مصطلح السلطة (Power) قد يحدث خلطاً من حيث دلالته مع مصطلح آخر للسلطة (Authority) ، من حيث هاتان الكلمتان تستخدمان في اللغة الانكليزية بمعنى السلطة ، لذا ينبغي ايضاح دلالة كل منهما . إن استخدام الكلمة (سلطة Power) هو للدلالة على السلطة في نطاقها العام والشامل ، اذ تعني ايضاً (القدرة ، الاستطاعة ، القوة) و بينما يقتصر استخدامنا لكلمة (السلطة Authority) على ما هو تخصصي (سلطة سياسية أو عسكرية أو اقتصادية .... الخ) <sup>(۶)</sup>.

فالسلطة (Authority) اشتقت لفظها من اللاتينية (Auctoritas) أو بالفرنسي (autorite) بمعنى (حجّة) . والمصطلح اللاتيني الذي يوصف الشخص بكونه (auctor) ، هو الذي (ينمي الثقة ، وهو الضامن، القدوة، واللحجة والناصح، والمؤسس)، ثم صار هذا اللفظ بعد ذلك يدل على (auteur/authority) بمعنى الحجة أو الثقة . فالسلطة (autorite/authority) هي ذلك النمط من القيادة والإمارة البشرية النابعة من نظام شرعي، والتي تستغني، من حيث المبدأ، عن الإكراه والإقناع في آن واحد. أما السلطة (Pouvoir/Power) هي بمعنى القدرة والاستطاعة او الطاقة.

<sup>(۲)</sup> اندره هيوود، النظرية السياسية مقدمة، ترجمة لبنى الريدي ، المركز القومي للترجمة ، القاهرة ، 2013، ص 225.

<sup>(۳)</sup> فيليب برو، علم الاجتماع السياسي، ترجمة محمد عبد صاصيلا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1998، ص 23.

<sup>(۴)</sup> المرجع نفسه ، ص 24.

<sup>(۵)</sup> جورج بوردو، الدولة، ترجمة سليم حداد ، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر ، بيروت، 2002، ص 18-20.

<sup>(۶)</sup> باري هندس ، خطابات السلطة ، ترجمة ميرفت ياقوت، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، 2005، ص 13.

والفکر الحديث والمعاصر يلاقي صعوبات في اعطاء مضمون لهذا التمييز. فعند تحليل فكرة (Herrschaft) لدى (ماكس فيبر)، ينقلها المترجمون تارة بلفظ (Authority) أي سلطة بمعنى الحاجة أو المرجع ، والصفة المخولة للأمر أو التنفيذ ، وتارة أخرى (domination) بمعنى هيمنة ، وسيطرة (7).

والاستزادة في التوضيح للمعنى والدلالات التي اتخاذها مصطلح "السلطة"نود ان نشير في البداية الى التالي: كتب مارتن لوثر في شرحه لتعاليم سفر الرومان: " على كل واحد أن يطيع السلطات (Authority) ... ولا ينبغي ان تقاوم السلطة بالقوة أو (بالعنف) Gewalt ، بل بالاقرار بالحقيقة وحدها ". هنا يظهر لفظ (Gewalt) بمعنى القوة أو العنف، والتي استخدمت في العصر الوسيط للإشارة الى مجموعة الأفعال المتصلة بممارسة السلطة الزمنية : كالتدبير والحكم والتتنظيم . ومن ثم تمربط تلك الممارسة على نحو مباشر بدلالة (قدرة ، سلطة) وبالضد من (قوة ، شدة) . ولما كان لفظ (Gewalt) يتضمن استعمال القوة فقد امتد معناه ، بسبب توسيع نطاقه ، الى حد انه صار يشمل فكرة العنف (الاستعمال الثوري) للقوة ضد السلطة(Macht) . اي جنوح لفظ (Gewalt) بهذه الفكرة للدلالة على العنف(Violence) (قوة ، اكراه، شدة ، صلابة) بينما ينحو لفظ (Macht) نحو الدلالة على القدرة او الاستطاعة(8). وبذلك تكون كلمة (Macht) تعني (قوة، سلطة) والتي تقابل (Power) في استعمالها المعاصر. وتطابق ذلك واضح عند (ماكس فيبر): " كل امكانية تتيح لأحد، في سياق علاقة اجتماعية ما، ان يفرض إرادته على الغير بالرغم من وجود مقاومة ، ولا يهم الأساس الذي تقوم عليه تلك الامكانية "(9). وبذلك نستطيع القول ان لفظ (Gewalt) يشير الى ممارسة الإرغام والقسر(بعض النظر اذا كان مشروعًا أم لا) . أما لفظ (Macht) و مقابل (قوة Power) يحيط بصورة جوهرية الى استعمال الارادة ، واقرار لغایات يسعى لتحقيقها ، ويترتب على ذلك معنى السلطة المقترنة بالاعتراف والمشروعية.

فالسلطة (Power) عندما تترجم الى اللغة العربية غالبا ما تشتمل على معندين: الأول ينطوي على معنى القوة ، أما المعنى الثاني فينطوي على دلالة سياسية أو قانونية محددة، فيقال مثلاً السلطة السياسية، أو السلطة الشخصية، أو السلطة الفردية، وفي بعض الاحيان تستخدم للتعبير عن وظائف الدولة أو مرادفة للصلاحيات والاختصاصات. الواقع أن كلمة (Power) بالانكليزية مأخوذة من الكلمة الفرنسية (Pouvoir) المنحدرة من اصل لاتيني وتعني لغوبا (القدرة) أو (المكنته) أو (الاستطاعة) . وفي اللغة الالمانية (Macht) المقابلة للتعبيرين الانكليزي والفرنسي وتحدر من كلمة (Mogen) التي تعني (القدرة) اما في اللغة العربية ، فلم يرد في المعاجم القديمة لفظة (السلطة) ومع ذلك فقد عرفت السلطة من خلال اشتقاتها ، وبخاصة لفظة (سلطان) والتي تعني الحاجة . وعليه فان اصل التعبيرين في اللغة العربية وفي اللغات الاجنبية مختلف ، حيث في اللغة العربية استخدم تعبير (السلطان) وليس السلطة ، لأن القوة والقهر تمارس بمشيئة إلهية ، وهي مصدرها وشرعيتها . لذلك فان (السلطان) حاجة، هو نفس تعبير (Authority) باللغة الانكليزية و(Autoritat) بالفرنسية و(Authority) باللغة الالمانية ، الذي يربط ما بين (السلطة) وبين مصدرها وشرعيتها ، رغم اختلاف ذلك في اللغة العربية واللغات الأجنبية (10).

ومن اجل استكمال توضيح مفهوم السلطة ، فإننا نراه يختلف من مجتمع لآخر ، ومن تقاليد سياسية لأخرى ، وان مفهوم السلطة مركب من عناصر مادية ومعنوية ، وتبعاً لذلك نجد مجموعة من التعريفات نذكر منها: السلطة (Authority) : كل ما يحدد سلوكاً أو رأياً لإعتبارات خارجة عن القيمة الذاتية للأمر أو القضية المعروضة. وتطلق ايضاً على الشخص الحاجة ، وهو كل من يصبح مصدرًا يعول عليه في رأي وعلم معين(11). وهي: المرجع الأعلى المسلم له بالنفوذ ، أو الهيئة الاجتماعية القادرة على فرض إرادتها على الإرادات الأخرى بحيث تعرف الإرادات الأخرى لها

(7) علي بن مخلوف و محمد جنجرار، مفردات الفلسفة الاوروبية الفلسفية السياسية ، المركز العربي الثقافي، بيروت، 2012، ص 65.

(8) المرجع نفسه، ص 199.

(9) نقل عن المرجع نفسه، ص 200.

(10) صادق الأسود ، مرجع سابق، ص 126-127.

(11) ابراهيم مذكر، المعجم الفلسفى، الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية، القاهرة، 1983، ص 98.

بالقيادة ، والفصل بقدراتها وبحقها في المحاكمة وانزال العقوبات وبكل ما يضفي عليها الشرعية ويوجب الاحترام لإعتباراتها والالتزام بقراراتها . وتتبع السلطة من حاجة الحياة الاجتماعية إلى النظام والسلم والأمن والى أهمية توافق الأستقرار والاستمرار الاجتماعي وتحديد الحقوق والواجبات الاجتماعية، وإيقاف التناقض بين الأفراد والجماعات عند حدود عدم الأخلاقي بذلك كله . وعلى هذا الأساس تكون الحاجة الإجتماعية أساس ظاهرة السلطة وتكون القوة واليد العليا ضمانتها ويضفي عليها مرور الزمن عامل الموافقة والثقة من قبل أفراد المجتمع، ويدخل ذلك في سلم قيمهم الجماعية ، بما يؤدي إلى نشوء التقاليد والتشريعات والهيئات التحكيمية والعقوبات التي من شأنها تحقيق الصالح العام للجسم الاجتماعي (12).

وفي نفس المفهوم للسلطة (Authority) ، بانها القوة الطبيعية ، او الحق الشرعي في التصرف و اصدار الاوامر في مجتمع معين ، ويرتبط هذا الشكل من القوة بمركز اجتماعي يقبله أعضاء المجتمع بوصفه شرعاً ، ومن ثم يخضعون لتجيئاته وأوامره وقراراته ، إلا ان التركيز المفرط للسلطة أو عدم وجود رقابة شديدة على ممارستها ، يؤدي الى اساءة استعمالها ، وبطريق على من يتصرف بهذا الاتجاه أنه استبدادي ، أي لا يستمد سلطته من ارادة الشعب ، بل بفرضها على الناس بالقوة (13).

ويذهب (انتوني غدنز) لبيان اختلاف القوة عن السلطة تدل على مقدرة الأفراد والجماعات على ابراز مصالحها أو همومها حتى في الحالات التي يواجهها أفراد أو فئات أخرى بالمعارضة . وتتضمن السلطة أحياناً استخدام القوة التي تمثل عنصراً أساسياً في جميع العلاقات الإنسانية بما فيها العلاقات بين المستخدمين والمُستخدمين . وتعني السلطة من جانب آخر ، استخدام الحكومة للقوة بصورة مشروعة ، وفي هذه الحالة فان الشرعية تعني أن من يخضعون لسلطة الدولة يُظهرون اقتناعهم ورضاه عن سلطة الحكومة (14). من هنا فان السلطة تختلف عن القوة .

وهكذا يعرفها المعجم الحديث للتحليل السياسي ، بأن السلطة (Authority) : شأنها شأن المفاهيم المتصلة بها وهي القوة والنفوذ والقيادة، قاعدة لضمان الموافقة على الامتثال الى قرار أو اسلوب عمل (القدرة على ضمان الأذعان) (15). ويذهب (عبدالمنعم الحفني) في معجمه الى ان السلطة (Authority) في اللغة هي التسلط والتحكم . فقد تكون السلطة شرعية أو غير شرعية (تسلطها يقوم على القسر والإكراه) . ويميز البعض بين السلطة الشرعية التي تؤول الى صاحبها بحكم الشرع ، والسلطة الواقعية التي تكون لصاحبها في الواقع . وتخول الأولى من تؤول اليه بعض الصالحيات التي لا تجيز له تجاوزها . ورغم ان السلطة الواقعية تقوم على الاعتراف البعض بسلطة آخرين عليهم ، بحكم أن الآخرين أعرف من غيرهم بما يحتاجه هؤلاء البعض ، أو أنهم الأحكام أو القدر . ويفسر البعض السلطة التي تخولها الغالبية لفرد أو الجماعة ، بأن الغالبية قد ارتضت هذه الجماعة للقيام بواجب تأمين مصالحها ، ومن ثم فهي تؤدي لها واجب الطاعة طالما ان هذه الجماعة تسهر على مصالحها(16).

أما مصطلح السلطة (Power): فتعني قدرة الشخص او مجموعة العمل على تحقيق شيء ما . هي القدرة على تحقيق أهداف معينة، وهي المظلة التي تجتمع تحتها النفوذ والمعالجة والقسر... الخ(17). أن كلمة (Power) غالباً ما تترجم الى اللغة العربية (سلطة)، وتشمل على معنيين: الأول ينطوي على معنى (القوة) ، أما الثاني فينطوي على دلالة سياسية أو قانونية محددة (السلطة السياسية، السلطة الشخصية، أو السلطة الفردية) ، وفي بعض الأحيان تستخدم

(12) عبد الوهاب الكيالي ، موسوعة السياسية ، ج3، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت، 1993، ص215.

(13) مولود زايد الطيب ، علم الاجتماع السياسي، منشورات جامعة السابع من ابريل، بنغازي، 2007، ص76.

(14) انتوني غدنز ، علم الاجتماع ، ترجمة فايز الصياغ، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، 1997، ص106.

(15) المعجم الحديث للتحليل السياسي، ترجمة سمير عبدالرحيم الجلبي، الدار العربية للموسوعات، بيروت 1999، ص35.

(16) عبد المنعم الحفني ، المعجم الشامل للمصطلحات السياسية، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2000، ص415-416.

(17) المعجم الحديث للتحليل السياسي، مرجع سابق، ص352.

للتعبير عن وظائف الدولة ، كمبدأ الفصل بين السلطات<sup>(18)</sup> . كما أنها تعني القدرة على تحقيق ما هو مرغوب فيه سواء وجدت المقاومة او لا ، وقد يتم تحصيلها بطرق مختلفة منها: المشاورات ، والتقويض ، والمشاركة بصورة محدودة... الخ ، وقد تقوم على القبول أو الموافقة أو القسر<sup>(19)</sup> . وتعريف آخر لها : " إنها قوة في خدمة فكرة ، إنها قوة يولدتها الوعي الإجتماعي ، وتنتجه تلك القوة نحو قيادة الجموع للبحث عن الصالح العام المشترك " . وهذا تكون السلطة مرادفة لمفهوم (القوة) ، إلا أنها ليست القوة القهرية ، بل القوة المقبولة إجتماعياً (بحث عن المصلحة العامة) . أو انها القدرة او القوة التي تتمكن من السيطرة على الناس والضغط عليهم ، للحصول على طاعتهم ، والتدخل في توجيه جهودهم الى نواح معينة<sup>(20)</sup> .

**المطلب الثاني: طبيعة السلطة وأنواعها:** إن السلطة ، كمفهوم ، تبدي عبر العصور والثقافات ، إزدواجية أساسية . فاحياناً تُمجَّد السلطة وتُقدَّس ويُطبَّع كل مبادراتها بطبع القيمة الأسمى ، حتى لو كانت ناشئة حسراً عن المصلحة الأنانية للحكام و شهواتهم أو إهالهم ، وأحياناً ينظر لها بصفتها سيئة بطبعتها ، بحيث لا يفلت أي عمل من أعمالها من الإدانة الجذرية ، حتى لو بدا أنه يبرر نفسه بالمصلحة الجماعية .

**أولاً : طبيعة السلطة:** هناك منظوران رئيسيان لفهم السلطة . الأول يرى فيها جوهراً و في اشكالها الملموسة ، التعبير عن هذا الجوهر أو طاقته . والثاني يركز بالعكس على مظهر العلاقة ، إن علاقة السلطة هي التي تبدو أولاً ، ومفهوم السلطة يستخلاص منها بواسطة التجريد . إن النظر للسلطة كجوهر يعني القبول ب المسلمين غير مرتبطين منطقاً ، لكنهما متضامنون بصفة عامة ، الأولى ، و تكمن في افتراض وجود طبيعة مجردة للسلطة ومتشبهة دائماً لنفسها . والثانية ، هي أن السلطة كيان يتولاه بعض الأفراد ويمثلونه كشيء أو بالأحرى كقوة<sup>(21)</sup> . إن هذا المفهوم للسلطة يرتبط بعبارات الخير والشر . فإذا كانت سلطة ما ، ناتجة عن الحق الإلهي ، أو الاتفاق الديمقراطي ، فإن كل ما يعارضها يمكن بسهولة ان يُفسَّر بأنه تم رد ضد نظام الأشياء . أن وصف السلطة بأنها عاجزة سيكون من قبيل التناقض في العبارات ، وإخفاقاتها ستكون ليس بسبب عجزها ، وإنما نتيجة الإرادة الضالة للأشرار . وبالعكس ، فإذا كانت كل سلطة من فعل الشيطان ، فإن كل القبول بالسلطة يمكن ان يدان بصفته هروباً ، أو جيناً . وإذا قدمت السلطة ليس كقوة ، وإنما كمحصلة لعدة قوى ، فسيكون من الأصعب التمسك في موضوعها أو موضوع عكسها ، بخطاب اخلاقي<sup>(22)</sup> . وعند التحدث عن السلطة بوصفها جوهراً ، فإننا نفهمها كطبيعة مجردة في حد ذاتها ( مسلمة طبيعية معيارية حسب ارسطو ، وواقعية تطبيقية عند مكيافيلي ) ، وبالتالي ادراجها ضمن الطائفة من المصطلحات الفلسفية المهمة . لذلك إذا كانت جوهراً ايجابياً ، فإن عدم طاعتها يعد أمراً غير مقبول . وإذا كانت بالمعنى السلبي فإن طاعتها تمثل شرًا لا مفر منه . ولذا فإن الحكم المعياري (الأخلاقي) على السلطة في حالتي الإيجاب والسلب ، أو الخير والشر يُخرجها من إطارها الديني أو الواقعي<sup>(23)</sup> . إذاً ، أن تعريف السلطة كجوهر ، سواء فهم بشكل ايجابي او سلبي ، يجعل من الصعب فهم المشكلة . فإذا كانت السلطة جوهراً ايجابياً ، فإن عدم الطاعة يكون مدانًا ( ولكن ايضاً من الصعب تفسيره ) . وإذا كانت جوهراً سلبياً ، فإن الطاعة هي الشر الذي من الصعب فهمه .

وإذا تعاملنا مع السلطة بوصفها قدرة (يماثل مصطلح النفوذ) . وإنه (القدرة) التي يمتلكها شخص ما ، او قدرة لمجموعة لها نفوذ على جماعة ما . و هذا يعني التأثير ، لكن ينبغي ان ندرك أن هذه القدرة أو النفوذ أو التأثير ممكن أن يكون ايجابياً او سلبياً . وإذا كانت السلطة تعني القدرة بمعنييها الإيجابي والسلبي ، فإن ذلك يطرح فكرة ارتباط السلطة بالمصالح ، ويشير مفهوم المصالح جدلاً واسعاً وعميقاً . وبذلك قد تكون مضطربين للعودة الى شاهد فكري

<sup>(18)</sup> صادق الأسود، مرجع سابق، ص126.

<sup>(19)</sup> باري هندس، مرجع سابق، ص14.

<sup>(20)</sup> مولود زايد الطيب، مرجع سابق، ص76.

<sup>(21)</sup> جان ماري دانكان، علم السياسة ، ترجمة محمد عبد صاصيلا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر ، بيروت ، 1997 ، ص106-107.

<sup>(22)</sup> المرجع نفسه، ص 108.

<sup>(23)</sup> باري هندس، مرجع سابق، ص15.

وتارخي (مقوله ثراسيماخوس): السلطة هي بحث دائم عن مصلحة الأقوى . أي افراد يستخدمون السلطة لخدمة مصالحهم الخاصة ، وأخرون يخضعون لتأثيراتها<sup>(24)</sup>. وبذلك كان تصور " مصلحة الأقوى " في مقابل " مصلحة الجميع " مناقشة مهمة في قضية السلطة ذاتها ، بحيث إننا لا نكاد نفلت من السيطرة الالزمه لتحقيق سلطة ما (تناقض المصالح جراء وجود السلطة). وهنا نقترب من معنى يبدو مفترضاً بالسلطة ، إنه التسلط الذي تتبعه صورته في (مصلحة الأقوى). لكن التسلط هو انتقال للحق في الأمر من دون تبرير كاف ومقنول ، أو هو تجاوز للنطاق المعين للحق في الأمر ، وإذا كان من العسير نظرياًـ ادراك الفرق بين السلطة والتسلط، فإنه من العسير - عملياًـ حفظ السلطة خالصة من كل اشكال التسلط. وبذلك فعند تناول السلطة بوصفها القدرة على التأثير نجد انفسنا أمام طرفين، ويجيلنا هذا إلى النظر إلى السلطة بوصفها علاقة (مثل ذلك ، لو أن جماعة أو نخبة ما لها سلطة اصدار الأمر أو القرار ، فإن عدم الاستجابة لهذا القرار من قبل الآخرين يضعنا أمام طرفين ، احدهما له سلطة اصدار الأمر ، والآخر يملك سلطة الإمتياز عن التنفيذ أو إعاقته. ويساعدنا هذا التعريف على امكانية تحليل السلطة بوصفها علاقة من خلال أبعاد ثلاثة هي: نطاق السلطة، ومجال القبول، وفعالية السلطة<sup>(25)</sup>.

إن مفهوم السلطة بوصفها علاقة بين الناس ينحدر من مصادرتين هما: الأول، ان السلطة ظاهرة جمعية. والثاني، ان السلطة غير قابلة للتملك . ان أية طريقة لإدراك مفهوم السلطة بالنسبة الى مجمل الحياة الاجتماعية تفترض مسبقاً وجود معيار لها ، كما هو الحال في تعريف السلطة:((بكونها إحداث تأثير مقصود)). ((قدرة شخص على التحكم في ردود فعل شخص آخر)). فالسلطة هنا تتطوّي على مفهوم علاقي يؤكد العامل السايكولوجي (التأثير والتتأثر) . حيث يعرّفها (ابنهايم) : " كل من يقوم بعمل سلطة فإنه يقوم به بقصد التحكم في نشاطات الآخرين لتحقيق غرضه هو الخاص به" . ويراها (هارولد لاسوبل) ، هي عملية التأثير في سياسة الآخرين ، بممارسة الحرمان الشديد عليهم أو التهديد به ، لغرض امتثالهم الى السياسة المعروضة للتنفيذ<sup>(26)</sup>.

وترتكز العلاقة السلطوية على ثلاث مقومات أساسية : الأول ، طرف في السلطة ، أي وجود من يصدر الأوامر بصفته الجهة التي تتطلع بالمهام والمتطلبات السلطوية(الجهة المعنية بممارسة السلطة) . والطرف الثاني هو المعنى بتنفيذ تلك الأوامر . والمعلم الثاني هو وجود الإطار المؤسسي للعلاقة السلطوية. أي الواقع الحقوقي الذي تُنظم فيه علاقة طرف في السلطة (تنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم) ، وأخيراً الشرعية التي هي من المقومات الأساسية لبناء السلطة كونها علاقة مقبولة من قبل أفراد المجتمع مع مالكي السلطة (الرضا والقبول)<sup>(27)</sup>.

وهناك من يرى أن مفهوم السلطة مرتبطة بالبنية ، حيث يرى (تالكوت بارسونز) السلطة بأنها " القدرة على ممارسة بعض الوظائف لفائدة نظام اجتماعي مأخوذًا بكلائه" . ويضيف بأن السلطة هي قدرة وحدة اجتماعية في تنظيم جماعي على ضمان تنفيذ الإلتزامات التي اكتسبت صفة الشرعية ، لكونها تعبر عن اهداف جماعية ويعاقب من يمتنع عن القيام بها . أما (ماكس فيبر) فيرى "المجموعة السياسية هي مجموعة سيطرة تطبق أوامرها على اقليم معين بواسطة تنظيم اداري يستخدم التهديد واللجوء الى الاجبار المادي" . وبناءً على ذلك فإن عناصر السلطان السياسي هي : الأول ، يتعلق بمجموعة السيطرة والتنظيم الاداري . فهو ينطلق من البنية الاجتماعية بوصفها مجموعة سيطرة . والعنصر الثاني ، يمكن في اللجوء الى الاجبار المادي ، الذي هو وسيلة نوعية للعمل السياسي<sup>(28)</sup>.

ونود أن نشير أن السلطة تدل على العلاقة بالأخر ، علاقة اجتماعية بجوهرها ، وهي تربط فردین او اكثر ، وهم متشابهان ومتميزان معاً، متشابهان من حيث قدرتهم على الذكاء والإرادة ، ومتميزان من حيث قدرتهم على التفكير

(24) المرجع نفسه، ص15.

(25) المرجع نفسه، ص16-18.

(26) صادق الأسود ، مرجع سابق، ص127-131.

(27) مولود زايد الطيب، مرجع سابق، ص77-78.

(28) نقل عن صادق الأسود ، مرجع سابق، ص 136-137.

والعمل المستقل . ان السلطة تفترض هامش من الالتحديد بين الكائنات ، يستطيع بعضها ان يؤثر على بعض. وهذا يعني ان لا معنى للسلطة الا بين كائنات مزودة بالذكاء وبالحرية (29).

**ثانياً : انواع السلطة:** لقد حدد(ماكس فيبر) ثلاث أنواع أساسية للسلطة ، وهي:**السلطة التقليدية**، والتي تقوم على التقاليد والأعراف وحكم المعتقدات، وكذلك على القواعد التي تضفي الشرعية على الحكم التقليديين<sup>(30)</sup>. حيث في هذا النوع تستند المشروعية على قدسيّة النظام المتعلقة بمكانة السلطة في إطاره والبعد القيمي والدعم الذي يتوفّر لها من خلال العمق الزمني الذي وجدت خلله . ومفهوم الشرعية يتحدد في ثلاثة جوانب : الأول ، تظهر فيه ممارسة السلطة بمشاركة الأفراد مشاركة تقليدية. والثاني، تتم ممارسة السلطة حسب المكانة الاجتماعية والوضع الإداري . والثالث، توجد حرية في استخدام القوانين التقليدية<sup>(31)</sup>. والنوع الآخر، هو **السلطة المنهمة (كاريزما)**، فعندما تنهاز القيم والقواعد في المجتمع التقليدي، تظهر زعامات من نوع جديد تقود حركة التطور إلى الأمام ، هذه الزعامات لا تتقدّم بالوضع القائم ، وإنما تستوحى مسيرة التاريخ بوعي مكثّف وإرادة قوية . والأساس الذي تقوم عليه مثل هذه الزعامات هي مزايا تفوق شخصيّة لدى الزعيم (الهيبيّة أو البطولة أو صفات نادرة )، وتُنادى شخصيّتها تقدّم المساواة مع القواعد القانونية ، وطاعة الأفراد له تتأتى من خلال الإيمان به . وأخيراً **السلطة العقلانية (القانونية)** ، وهي التي توجد في المجتمعات الحديثة . وتقوم على مجموعة من القواعد القانونية المبنية على أساس المنطق . وكل من له سلطان يستمد صلاحيّته من القواعد الدستورية والقانونية. ومصدر السلطان قائم أساساً في طبيعة النظام الشريعي ذاته<sup>(32)</sup>.

بينما يرى (جون كنيث غالبريث) في كتابه " تشريح السلطة" ، هو أن السلطة عملياً تدرج تحت ثلاثة أنواع ( السلطة القسرية، والسلطة التعويضية، والسلطة التلاؤمية ) ، وثم ثلاثة أدوات تفرضها ، وثلاثة مؤسسات أو أطراف تمنح حق استخدامها.**السلطة القسرية :** تتمكن من الأخذ عن طريق قدرتها على فرض بديل لأولويات الفرد أو المجتمع. وتحظى هذه السلطة بالإخضاع عن طريق التهديد بفرض عقوبات صارمة . بالمقابل تتمكن السلطة **التعويضية** من بلوغ ذلك عن طريق عرض مكافآت ايجابية مقابل خضوع الأفراد . أما في **السلطة التلاؤمية** فيتم تبادل الرأي والمعتقد . وعن طريق الإنقاص والتقييف والإلتزام يخضع الإنسان لرغبة الآخرين . وهذا النوع الأخير من السلطة متوافق مع السياسة المعاصرة<sup>(33)</sup>. وتفّق خلف هذه الأدوات ثلاثة مصادر تميّز بين من يمسكون بزمام السلطة وبين من يخضعون لها وهي : الشخصية، والملكية (الثروة) ، والتنظيم . فالشخصية يكون العنصر القيادي أساس عام فيها، والقدرات الشخصية، وأي صفات شخصية تسهم في الأمساك بأدوات السلطة . أما الملكية(الثروة) فتضفي مسحة من السلطة و التأكيد من الهدف، وتؤمن الطريق لإبتاع الخضوع . وبالنسبة للتنظيم ، فهو المصدر الأكثر أهمية للسلطة في المجتمعات الحديثة و مرتبط بالسلطة التلاؤمية . وكلما جرى البحث عن ممارسة السلطة تطلب الأمر إلى التنظيم الذي يؤدي بدوره إلى الإنقاص المطلوب ، والخضوع لأهداف التنظيم نفسه . وهناك علاقة مبدئية بين كل الأدوات المشار إليها والتي يتم بواسطتها ممارسة السلطة وبين مصادر السلطة . فالشخصية والثروة والتنظيم تجتمع في قوى متنوعة . ومن هنا يتم تكوين تشكيل من نوع من الأدوات التي تتحد لفرض السلطة<sup>(34)</sup>.

ويمكن القول بأن هناك صعوبات تواجه الباحثين السياسيين في ايجاد تعريف ومفهوم محدد لظاهرة السلطة، وذلك بسبب تعدد صفاتها ووظائفها، بالإضافة الى إزدواجية طبيعتها، وتدخل عناصرها، فضلاً عن كونها مُنفلة بالدلائل. لذلك نرى مفهومها يختلف من مجتمع لآخر، ومن تقاليد سياسية لأخرى، ورغم اختلاف الباحثين السياسيين حول الأسس التي ترتكز عليها السلطة، فإنهم مع ذلك اتفقوا على أنها ذات طابع أخلاقي ومعنوي (السلطة يجب أن تطاع).

(29) ريمون بولان، الأخلاق والسياسة ، ترجمة عادل العوا، ط2، دار طлас، دمشق، 1992،ص385.

(30) نقل عن : صادق الأسود ، مرجع سابق، ص 137.

(31) مولود زايد الطيب، مرجع سابق، ص 81-82.

(32) صادق الأسود، مرجع سابق، ص 139-141.

(33) جون كنيث غالبريث، تشريح السلطة ، ترجمة عباس حكيم ، ط2، دار المستقبل ، دمشق، 1994 ، ص 17.

(34) لمزيد من التفاصيل ينظر : المرجع نفسه، ص 18-21.

## المبحث الثاني : مفهوم السلطة السياسية وإشكالياتها

في هذا المبحث سوف نوضح في مطلب الأول مفهوم السلطة السياسية وعناصرها الأساسية التي تستند عليها، وفي المطلب الثاني منه سنتطرق إلى ابرز الإشكاليات التي يواجهها مفهوم السلطة السياسية وال المتعلقة بمصادر شرعيتها .

### المطلب الأول : السلطة السياسية :

تختلف نظرة المتخصصين للسلطة السياسية نتيجة للظروف الموضوعية والذاتية لهم ، ونتيجة لتأثيرهم بالسلطة التي يعيشون تحت ظلها ايجاباً او سلباً ، حيث يرى فريقاً منهم انها تنظيم سيء يقوم على استغلال الأفراد وإضطهادهم في الوقت الذي يمكن الإستغناء عن هذا التنظيم ، وإقامة مجتمعات لا مكان فيها للسلطة السياسية. في حين يرى فريق آخر أن السلطة السياسية لازمة وضرورية ، للحفاظ على الجماعة الاجتماعية ولتنظيم المجتمع ، لذلك فالسلطة سمة ملزمة للمجتمعات البشرية ، حتى وان كانت ممارستها تأخذ اشكالاً مختلفة . ويميز (موريس دوفرجيه) بين عدة معان لاصطلاح السلطة السياسية بقوله : إن السلطة السياسية في كل مجتمع يؤسسها الحاكمون ، وعلى ذلك فهي تعني تارة سلطة الحاكمين واحتياصاتهم ، وهذه وجه نظر مادية ، وتعني تارة اخري الاجراءات التي يمارسها الحكم استناداً إلى احتياصاتهم ، وهذه وجه نظر شكلية. وتعني تارة ثالثة ، الحكم أنفسهم ، وهذه وجه نظر عضوية . و يذهب (جاك مارتن) إلى ضرورة التفرقة بين القوة والسلطة السياسية ، فالقوة هي التي يمكن بواسطتها إجبار الآخرين على الطاعة ، بينما السلطة السياسية هي الحق في توجيه الآخرين وأمرهم ، والتزامهم بالطاعة<sup>(35)</sup>.

ويذهب (هانز مورغثاو) إلى ان السلطة السياسية ، هي علاقة نفسية بين من يمارسون السلطة ، ومن تمars عليهم السلطة ، وهي تعطي للحاكمين حق مراقبة أفعال المحكومين ، من خلال التأثيرات التي تبادرها على عقول وأفكار المحكومين ، كما أن أساس خضوع هؤلاء لتأثير السلطة ينبع من مصادر ثلاثة : الأولى : توقيعهم الحصول على منافع أو مزايا . والثانية: خوفهم من مصار أو مساوى عدم الخضوع. والثالث : حبهم للنظام أو احترامهم للحاكمين. أما ممارسة هذه السلطة فقد تكون من خلال الأوامر أو التخويف والتهديد ، أو الاقناع ، أو قد تكون من خلال هبة الحكم ، أو سطوة جهاز أو هيئة ، وقد تكون خليطاً من هذه الوسائل مجتمعة. وهناك من يرى أن لمصطلح السلطة السياسية معنين ، الأول معنوي ، والثاني مادي . حيث تعني السلطة السياسية بمعناها المعنوي ، القراءة والقدرة على السيطرة التي يمارسها الحكم على المحكومين ، والمتمثلة في اصدار القواعد القانونية الملزمة للأفراد ، وفي امكانية فرض هذه القواعد عليهم باستخدام القوة المادية ، في حين يتمثل معناها المادي أو العضوي في أجهزة الدولة<sup>(36)</sup>. وهناك مصادر ضرورية للسلطة السياسية (القوة السياسية) :

1. ايمان الناس بشرعية النظام وأن طاعته واجب اخلاقي .
2. الموارد البشرية (الأشخاص والجماعات التي تطيع وتقدم العون للحكام).
3. المهارات والمعرفة .
4. العوامل النفسية والفكرية التي تحت الناس على طاعة الحكم.
5. المصادر المادية (سيطرة وتحكم الحكم بالممتلكات والمصادر المالية والنظام الاقتصادي ووسائل الاتصالات والمواصلات).
6. العقوبات ( التهديد باستخدامها لضمان الخضوع والتعاون اللازمين ) .

(35) نقلأً عن: مولود زايد الطيب ، مرجع سابق ، ص 79.

(36) المرجع نفسه ، ص 80.

تعتمد هذه المصادر مجتمعة على قبول النظام الحاكم وعلى خضوع وطاعة جموع المواطنين له وتعاونهم<sup>(37)</sup>.

وهناك عدة عناصر أساسية للسلطة تستند إليها في ممارستها وسنحاول أن نوجزها تحت عنوان عناصر مادية وعنصر غير مادية وكما يلي:

#### أولاً: العناصر المادية وتشتمل على القوة الطبيعية والقوة الاقتصادية.

**القوة الطبيعية:** إن القوة والسلطة مفاهيم يستخدم حسرياً بشكل متداول، لكنها مفاهيم يصعب عملياً في كثير من الأحيان فك الارتباط بينهما. ويمكن فهم السلطة بالشكل الأفضل على أنها وسائل لكسب الإذعان، تتفادى كل من الإنقاع واللحمة المنطقية من ناحية، كما تتفادى أي شكل من أشكال الضغط أو الإكراه من ناحية أخرى. إن الإنقاع هو وسيلة فعالة للتاثير على سلوك الآخر، لكن إذا تحدثنا بدقة، لا يتضمن ممارسة سلطة والتاثير قد يأخذ حلة منطقية كما في الحملات الانتخابية. فإذا كانت السلطة تتضمن الحق في التأثير على الآخرين، فإن القوة تشير إلى القدرة على فعل ذلك، وممارسة القوة تعتمد على نوع من الموارد. بمعنى آخر، تتضمن القوة القدرة على مكافأة الآخر أو عقابه. وينطبق ذلك على ما إذا كانت القوة تتخذ شكل الضغط، أو التهديد، أو الإكراه أو العنف<sup>(38)</sup>. فقد لعبت القوة الطبيعية دوراً كبيراً في ظهور وتطور ظاهرة السلطة. فالسجن والتعذيب يوجد في الممارسات البوليسية وفي كل قوانين الجزاء للدفاع على النظام القائم وضمان احترامه، وبعبارة أخرى أن العقوبات التي تتطوّر عليها قوانين الجزاء وكذلك الاجراءات البوليسية ليست في الواقع سوى وسائل بيد القائمين على السلطة. وتبدو طبيعة عنصر القوة في تكوين السلطة عند حدوث ما يعكر أمن وسلامة النظام القائم إلى حد خطير، إذ تظهر وقدراك القوة الطبيعية على حقيقتها<sup>(39)</sup>.

إن التهديد والإكراه والعنف يتافقن بشكل صارخ مع السلطة، حيث أن الإكراه يعتمد على التهديد باستخدام القوة أو استخدامها فعلاً، فإنه يعد نقىضاً للسلطة. عندما تمارس الحكومة السلطة، فإن مواطنها يطيعون القانون بسلام وطوعاً، وعندما لا تتمكن الطاعة طواعية، فإن الحكومة تكون مجردة على فرضها بالقوة. لكن رغم أن مفاهيم السلطة والقوة يمكن التمييز بينهما تحليلياً، فإن ممارسة السلطة وممارسة القوة غالباً ما تداخلان. إن السلطة لا تمارس إلا في غياب القوة، والقوة عادة تتضمن على الأقل شكلاً محدوداً من السلطة. ولكن من الواضح أيضاً، أن نادراً جداً ممكناً أن تمارس السلطة في غياب القوة<sup>(40)</sup>.

**القوة الاقتصادية:** إن من يتحكم في القوة الاقتصادية يستطيع أن يتعرض لها. وبهذا تقترب القوة الاقتصادية من القوة الطبيعية. لأنها تتكون أساساً من حرمان المرء من مصادر العيش مقابل أجراه على الطاعة. والطبقة الاجتماعية التي تمتلك وسائل الانتاج تمتلك السلطة السياسية وتسيطر على أجهزة الحكم في المجتمع. وبالمقابل فإن السلطة تتطوّر على عناصر مادية مجذبة لقاء طاعة من يصدر الأمر<sup>(41)</sup>. فالنظام الرأسمالي في الواقع الأمر لا يفصل بين السلطة السياسية والسلطة الاقتصادية، من حيث تتمتع الأخيرة بوسائل جبارة للضغط على السلطة السياسية التي ليس لها وجود مستقل بذاته إلا نسبياً، ماعدا ذلك فإنها ليست سوى انعكاس للقوى الاجتماعية السائدة وسلطتها الاقتصادية، التي هي رأسمالية في طبيعتها<sup>(42)</sup>. ونود أن نشير في سياق هذا الموضوع إلى مقاربة مهمة للسلطة وهي موضوعة: **السلطة والسيطرة**: يطلق تعبير (السيطرة Domination) على واقعة كون فرد أو مجموعة من الأفراد أقوى من غيرهم بحيث يكون في وسعهم أن يفرضوا وجهة نظرهم في كيفية تسيير الشؤون العامة. والسيطرة بحكم كونها ناشئة عن التفوق فإنها تفرض بالقوة، ولذلك يسعى من يتحمل وظائفها إلى مقاومتها دائمًا. فإذا كانت السلطة تتحو

<sup>(37)</sup> جين شارب، من الدكتاتورية إلى الديمقراطية ، ترجمة خالد دار عمر، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، 2009، ص 37.

38اندرو هيوود، مرجع سابق، ص 227-228.

39صادق الاسود، مرجع سابق، ص 145.

40اندرو هيوود، مرجع سابق، ص 228.

41صادق الاسود، مرجع سابق، ص 146.

42المراجع نفسه ، ص 147-148.

نحو اهداف تنظيمية وتأسيسية، فإن السيطرة تتجه نحو الغائط في صراع بين القوى المختلفة، مثل سيطرة طبقة اجتماعية، أو سيطرة حزب سياسي، بل وحتى سيطرة مجموعة فرعية في تنظيم سياسي. ومع ذلك فإن علاقة وثيقة تقوم مابين السيطرة وبين السلطة. لأن القوى الاجتماعية التي تسيطر فعلاً أو تسعى إلى السيطرة تحاول الإستحواذ على السلطة. الواقع أن كل سلطة سياسية حتى الأكثر شرعية منها، والأكثر قبولاً في مبدأيتها، تشتمل على تركيبة من السيطرة<sup>(43)</sup>.

ان السيطرة حسب مفهوم ( ماكس فيبر) الذي يعرفها بأنها مجموع الاقرارات المنظمة التي تفرض نفسها، في مجتمع ما، على الأفراد الذين يكونونه. ومن أجل فهم الظاهرة عندما ننظر إليها من وجهة نظر أولئك الذين يخضعون لها، يطلق عليها مقوله " المراقبة الاجتماعية ". بهذه المقوله تشير الى مجموعة التنظيمات التي تُشق على الوكلاء الاجتماعيين، وهي في نفس الوقت، تلك التي تترجم عن سلطة يمارسها أفراد على أفراد آخرين. فالسؤال الفلسفى دائماً يطرح نفسه، كيف يقبل الناس الخضوع لمشيخة عدد قليل من الأفراد، بل لشخص واحد؟ ان المراقبة الاجتماعية على الأفراد تتجلى وفق اسلوبين. هناك تنظيمات خارجية، أي مجموعة قواعد الزامية، يدركها ذاتياً الخاضعون لها باعتبارها تفرض نفسها عليهم من خارج إرادتهم. وهي يمكن ان تكون ذات طابع قانوني (القوانين والقرارات)، او ذات طابع اجتماعي - ثقافي (العادات، والقيم، والسلوك). وتوجد ايضاً تنظيمات داخلية، وهي تترجم عن سيرورة نفسية اجتماعية، يجرها الفرد، وتتمكن في استبطان الاقرارات الخارجية التي يصطدم بها، بمعنى أنه يجعلها اكراته<sup>(44)</sup>. أما السيطرة من وجه نظر الذين يمارسونها، يراها(فيبر) هي ظاهرة سياسية في الجماعات البشرية، وأنها اسلوب يجمع بين مراقبة القهر ومنظومات محددة للشرعية. وفي حين أن السلطة تصنف فقط العلاقة الاجتماعية التي تسمح بتغليب إرادة من يمارسها، ويرى ان السيطرة تركز على الموارد التي يمكن تعبئتها والاقرارات الخاضعة لها. وفي العصر الحديث، تُمارس السيطرة السياسية من قبل تنظيم ذات طابع مؤسسي (الدولة)، التي تستمد من المجتمع، وفي آن واحد، وسائل ممارسة احتكار القوة ووسائل تبرير الشرعية لكي تُطاع<sup>(45)</sup>.

## ثانياً - العناصر غير المادية:

**الهيبة:** هي ظاهرة اجتماعية \_ سيكولوجية معقدة يصعب تحليلها، ولكن يمكن ملاحظتها ويرجع تأثيرها الى عدة عوامل منها: **العامل السيكولوجية:** ان من يتمتع بهيبة هو حجة في مجال اختصاصه وفي الوسط الاجتماعي الذي يعيش فيه، فتفوق الشخص ثم الاعجاب به واحترامه واجلاله، هي العوامل الاساسية التي تنشأ عنها الهيبة. وهيبة الشخص هي نتاج خصائصه الفردية وشخصيته القوية. **العامل المادية:** هناك وسائل مادية عديدة تستخدم لتعزيز الهيبة مثل (ارواح القضاة، والماوكب والاستعراضات الرسمية، والأوسمة) فضلاً عن تأثير وسائل الاعلام<sup>(46)</sup>.

**النفوذ:** أنه الطريقة التي يمكن بواسطتها اجراء تأثير على آراء وموافق الآخرين، بعمل متعدد ولهدف مقصود. أن النفوذ هو القدرة الاجتماعية في التأثير على ممارسة السلطة من قبل صانعي القرار. ويرى(روبرت دال) أن النفوذ هو علاقة بين فاعلين يقع احد منهم الآخر بأن يقوموا بعمل ما وبطريقة لا يعلمون بها في مناسبة أخرى. ان النفوذ هو وسيلة عامة في التفاعل الاجتماعي الذي يتم بين الوحدات الاجتماعية المختلفة، فهو وسيلة في الاقناع<sup>(47)</sup>.

## المطلب الثاني : إشكاليات السلطة السياسية

هناك مسألة مهمة تتعلق بالتمييز بين مصطلح (السلطة Power) و (السلطة Authority). فالسلطة (Power) يتم تحديدها في الحيز المكاني، وتنسند الى القوة الجبرية التي تفرض القانون بالإكراه فتحفظ طبيعة النظام القائم. فهي تدل ايضاً على البعد المكاني في عملية الحكم، اذ إنه بالإمكان أن تستخدم من قبل الحكم لتحقيق

43 المرجع نفسه، ص148-1150.

44 فليپ برو، مرجع سابق، ص63-64.

45 المرجع نفسه، ص67.

46 صادق الاسود، مرجع سابق، ص156-157.

47 تقلاً عن المرجع نفسه، ص157-158.

مارب شخصية، مما يجهض بذلك السعي إلى المصلحة العامة وما يؤول منها إلى خير المجتمع العام. وباختصار تنزع(السلطة Power) إلى السيطرة والهيمنة بعيداً عن مسألة الاعتراف التي تمثل أصلاً مصدر الشرعية<sup>(48)</sup>.

أولاً : إشكالية السلطة والسلطان : (السلطان Authority) فيرجع فهمه إلى كونه يعود إلى الزمن(zamanie)، فهو ملازم لها في كل حقبة تأريخية مؤكّد حظوره الفاعل(بنهض بالحياة المشتركة). فالسلطان(Authority) يرجع إلى فعل (تأسيس) أي إلى أصول نشأة الحياة المشتركة. وتكمّن مشروعيته في هذا الفعل بالذات، أي إنه يُحيل إلى تأسيس أول يعطيه الأسبقية الزمانية. ومن هنا يستند مشروعيته إلى(ماضي متّمثل في التقليد) والكونه بطبيعته عابر للأزمنة، وهذا التأسيس يحدد مصدر المشروعية ويوسّس للاعتراف العام به<sup>(49)</sup>.

فتعبير (السلطان Authority) تعني (الحجة)، أي حجة التسلط والقدرة كشرعية في استعمال القوة. فالسلطان هو الفرد الذي يضع فيه الآخرون ثقّتهم ويطيعون مشيئته، وعليه فهو يتمتع بسلطة ومركز يخوله استخدام القوة بطريقة معينة. لكن ما هو مصدر (السلطان Authority)؟ الإجابة على ذلك ليست بالأمر البسيط. فالآراء مختلفة، لكن كواقعة اجتماعية هناك أفراد يأمرون آخرين يطيعونهم، وتقسّيرات ذلك متّوّعة تتعلّق بالطبيعة الإنسانية، أو منحدرة من إرادة سماوية، أو الإرادة العامة، أو العقد الاجتماعي، أو الوعي الجمعي. أما في الوقت الحاضر فإنّ الحاكم القوي هو الذي يحول القوة إلى طاعة والطاعة إلى واجب. فالسلطان هو حق القيادة والأمرة، والقيادة هو عمل يتوجّه نحو إرادة الأفراد، وليس اجبارهم، وإنما لغرض تحريكم باتجاه تحقيق المصلحة العامة. أما الأمّرة فهي عمل ينشأ عن فكرة الإنسان المدرك للمصلحة العامة، والذي يتوجّه إلى فكر الغير من أجل إيصال فكرة تحقيق المصلحة العامة. ومع ذلك فكل سلطان يتضمّن سلطة، والسلطة أيضًا تتّنطوي على سلطان. ويفضل علماء الاجتماع استخدام تعابير سلطان (أي الناحية المعنية) في حين يؤكّد القانونيون على السلطة (أي الناحية المادية)<sup>(50)</sup>.

وعليه، فعندما نعني بالسلطان (Authority) هو "الحق في الأمر" و(السلطة Power) سواء تم الاعتراف بها أم لا، هو "فرض الطاعة". يمكن أن نستنتج وجود التكافؤ بينهما، لا سيما إنّهما يرتكزان على التقاويم بين الذين يأمرون والذين يطيعون. فالسلطان يميل إلى المفهوم المشترك للسلطة (التقليد الكلاسيكي للفلسفة السياسية). ويكتمل مفهوم(السلطة Power) في العلاقة الموسومة(أمر- طاعة). والسمة الثانية، هي عنصر الاعتراف لا يظهر كعنصر مؤسس ولا جوهري (الاعتراف الذي يقود إلى الطاعة يمكن الاعتراف به من عدمه). لكن ذلك يطرح سؤال: ما الذي يميز السلطان عن السلطة القمعية والإكراه والقوة؟ السلطان يتّصف بكلّه نوعاً من السلطة يستتبع الاعتراف بطريقة عارضة. أما السمة الثالثة، هي أن مفهوم السلطان لا يمكن في مسألة الاعتراف، وإنما في مسألة(الحق) الحق في الأمر "القدرة التي تمنح الشرعية". يقدم السلطان نفسه بوصفه سلطة شرعية، وهكذا يبدو أن كل سلطة ليس بالضرورة شرعية<sup>(51)</sup>.

ترى(حنا آرندت)، بما ان السلطان(Authority) يستوجب دائمًا الطاعة، فهو كثيراً ما يقترن مع شكل من إشكال السلطة والعنف. علمًا ان السلطان(Authority) يستبعد استخدام وسائل قهر خارجية، فحيث تستخدم القوة يفشل السلطان بمعناه الأصيل. والسلطان من جهة أخرى لا يتوافق مع الإقناع الذي يفرض المساواة(الاستناد إلى المحاججة). فحيث يصار إلى اعتماد الحجج يطرح السلطان جانباً. وفي مقابل نظام المساواة في الإقناع، يقوم النظام السلطوي الذي ما فتئ تراطياً في طبيعته. فالعلاقة السلطوية بين من يأمر ومن يطيع، هي علاقة تقوم

48ميريام ريفولت دالون، سلطان البدایات البحث في السلطة، ترجمة سايد مطر، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، 2012، ص7(مقدمة المترجم). مع ملاحظة أن مترجم الكتاب يستخدم كلمة سلطة ويعني بها(Authority) وكلمة سلطان يعني بها(Power) بينما نحن وضّحنا في بحثنا ما هو عكس ذلك{الباحث}.

49المراجع نفسه، ص8.

50صادق الاسود، مرجع سابق، ص160-161.

51للمزيد من التفاصيل ينظر: ميريام ريفورت دالون، مرجع سابق، ص31-34.

على اساس تراتبية، حيث يعترف كل منها بصحتها ومشروعيتها، وحيث لكل منها مكانة ثابتة فيها<sup>(52)</sup>. يمكن الإشكال الأساسي لمحاولة(آرندت) في مقارنة مسألة السلطان بطريقة قائمة على رفض حصر السياسي في السلطة وحصر السلطة في السيطرة. ويبداً تحليلها من خلال إعادة تعريف(السلطة Power). فالسلطة لا تتمثل في فرض إرادة على إرادة أخرى، بل من خلال استعداد الناس "العمل" والتصرف على نحو من التشاور. وأبعد من كونها ملكية فردية، تعود السلطة إلى مجموعة من الناس ولا تنفك مرتبطة بها طالما ظلت هذه المجموعة غير منقسمة على ذاتها. تتبثق السلطة من الناس حين يعلمون سوياً وتسقط حالما يتفرقون. حين نعلن أن أحدem قد تسلم السلطة، نفهم أنه تولى السلطة من قبل بعض الناس ليعمل بأسمهم، وعندما تتحل المجموعة التي انبثقت عنها السلطة، فإن سلطتها تتحل بدورها. (السلطة في الشعب، حين لا يكون ثمة شعب او مجموعة من الناس لن يكون ثمة سلطة). فالسلطة لا تحصر وحسب بالسيطرة، بل هي لا تفصل عن التعديبة، والقانون لا يقوم إلا على المشاركة في الأقوال والافعال. لا وجود للسلطة إلا حيث ينظم الفعل المشترك برابط مؤسسي معترف به. السلطة "سلطة مع" وليس "سلطة على"<sup>(53)</sup>.

وبطروحت اخرى تدور حول شرعية السلطة السياسية. فالسلطان السياسي يستخدم القوة بصورة شرعية بناء على إرادة او أية طريقة تخوיל اخرى متأتية عن إرادة شعبية. وبفقد استخدام القوة الشرعية عندما يساء استعمالها او توجه الى غير الأهداف المرسومة لها. ومن ثم فأن (السلطان) هو قانون تأسيسي يضم في داخله استخدام (السلطة) ويضفي عليها الشرعية. واذا كان السلطان هو السلطة المؤسسة فان الفرق الرئيسي بين السلطة والسلطان هو في كون السلطة يمكن تحويلها من شخص الى آخر، ومن هيئة الى أخرى، أما السلطان فهو ثابت ومستقر في كيان التنظيم الاجتماعي<sup>(54)</sup>.

### ثانياً : إشكالية الشرعية والمشروعية

عادة ما تعرف الشرعية بأنها مجرد "الاحقيقة". ولهذا السبب فان تعريف الشرعية ومفهومها مهم للتبييز بين القوة والسلطة. إن الشرعية هي الصفة التي تحول القوة العاربة الى سلطة شرعية، إنها تمنح إصدار الأوامر والقيادة طابعاً رسمياً أو ملزماً، ما يضمن ان الطاعة تقوم على الواجب وليس على الخوف<sup>(55)</sup>.وهناك العديد من التعريفات التي تتناولت الشرعية ومنها: "ان كل ما هو مؤسس قانونياً او قيمياً او عقلياً هو شرعي". "الشرعية اساس السلطة وتبرير الخضوع او الطاعة الناجمة عنها". "الشرعية تعني الحكم الذين يمارسون السلطة من خلال السياسيات العامة التي يضعونها وينفذونها بحيث تتوافق مع معتقدات المحكومين ومبولهم ومشاعرهم<sup>(56)</sup>.

ان المفكرين والباحثين الذين تناولوا مفهوم الشرعية، ومهما اختلفت اتجاهاتهم ومنطلقاتهم يتتفقون في التحليل النهائي على أن قول المواطنين الطوعي بالحكومة هو الذي يجعل الاخيرة شرعية. بمعنى آخر أن جوهر الشرعية هو قبول الأغلبية من المحكومين لحق الحكم في ان يحكم وان يمارس السلطة . "الشرعية تتحقق حينما تكون ادراكات النخب الحاكمة لنفسها وتقدير غالبية المجتمع لها مطابقين وفي توافق مع القيم والمصالح الأساسية للمجتمع، وبما يحفظ للمجتمع تماسكه"<sup>(57)</sup>. إن مبدأ الشرعية يمكن في امتثال الحكومة للقيم التي يرتكز إليها النظام التي تضمن عمله وسيرورته. وتعني ان النظام السياسي يتمثل للإجماع الشعبي ويستجيب لطلعاته.

<sup>56</sup>نقاً عن المرجع نفسه، ص48.

<sup>57</sup>نقاً عن المرجع نفسه، ص49-50.

<sup>58</sup>صادق الاسود، مرجع سابق، ص163.

<sup>59</sup>اندرو هيد، مرجع سابق، ص244.

<sup>60</sup>نقاً عن: احمد ناصوري، النظام السياسي وجذلية الشرعية والمشروعية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد(24)، العدد(2)، 2008، ص352.

<sup>61</sup>نقاً عن: ثامر كامل الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، دار المجدلاوي، عمان، 2004، ص177.

فالشرعية قيمة سياسية بذاتها وثقافية بجوهرها. إنها متطابقة مع الاعراف والمارسات والافكار العامة والمنتشرة في المجموعة. كما يُنظر إلى الشرعية بأنها هي القناعة بأن المؤسسات السياسية، رغم ثغراتها وأخفاقاتها، هي أفضل من أية مؤسسات أخرى يمكن اقامتها، مما يمنحها من حيث النتيجة الحق في طلب الطاعة والخضوع<sup>(58)</sup>.

فالشرعية مفهوم يرمز إلى العلاقة القائمة بين الحكم والمحكوم المتضمنة توافق العمل أو النهج السياسي للحكم مع المصالح والقيم الاجتماعية للمواطنين بما يؤدي إلى القبول الطوعي من قبل الشعب بقوانين وتشريعات النظام السياسي. وبالنسبة إلى (ماكس فيبر) تكون الشرعية علاقة تبادلية بين الحكم والمحكمين، وذلك أنه مقابل طاعة المحكمين للأوامر الصادرة عن السلطة يقوم الحكم بتقديم دليل على قدرته على خدمة شعبه<sup>(59)</sup>. ويرى (فيبر) أن الشرعية تشير إلى الاعتقاد في "الحق في الحكم"، بمعنى آخر، يمكن وصف نظام الحكم بأنه شرعي، شريطة أن يكون شعبه مستعداً للإذعان والطاعة بينما يعتقد (أرسطو) أن الحكم يكون شرعاً فقط عندما يعمل لصالح المجتمع ككل، وليس من أجل المصالح الأنانية للحكام. ويعتقد (رسو) أن الحكومة تكون شرعية إذا كانت معتمدة على "إرادة العامة". وحاول (دافيد بيتمام) (David Beetham) في كتابه "اكتساب الشرعية للقوة" (1991) أن يطور مفهوماً اجتماعياً علمياً للشرعية (وينطلق من مفهوم فيبر). ومن وجهة نظر (بيتمام) أنه يمكن اعتبار القوة شرعية إذا استوفت ثلاثة شروط. أولاً: يجب أن تمارس القوة طبقاً لقواعد راسخة، سواء كانت متضمنة في مجموعة قوانين رسمية أو مواثيق غير رسمية. ثانياً: يجب أن تبرر هذه القواعد من منظور المعتقدات المشتركة للحكومة والمحكمين. ثالثاً: يجب أن يتم إثبات الشرعية بالتعبير عن الموافقة من جانب المحكمين<sup>(60)</sup>.

وهناك جدل حول (الطرق) التي تكتسب من خلالها الشرعية "اكتساب الشرعية"، فطبقاً إلى (بيتمام) يمكن القول: إن الشرعية تمنح فقط للنظم التي تمارس السلطة وفقاً لمبادئ راسخة ومقبولة، وبشكل خاص النظم التي تحكم على أساس الموافقة الشعبية. غير أن آخرين يفترضون أن اغلب النظم تحاول اختراق شرعية بالتلاء بما يعرفه مواطنوها، او يفكرون فيه او يعتقدونه. وفي الواقع، قد تكون الشرعية ببساطة شكلاً من اشكال الهيمنة الأيديولوجية او السيطرة<sup>(61)</sup>.

فإذا كانت الشرعية، تعني التزام النظام والقائمين على السلطة بالأهداف والقيم الأساسية والمبادئ العليا للمجتمع. اي ممارسة السلطة لا تتعارض مع القيم والمبادئ الأساسية للمجتمع<sup>(62)</sup>. فأن المشروعية تقاس بمدى التزام السلطة السياسية بالنظام القانوني(سيادة القانون)<sup>(63)</sup>.

ان السلطة الشرعية هي السلطة ذات السند الصحيح وممارساتها صحيحة فالشرعية هي الزاوية التي يقف فيها صاحب السلطة. والمشروعية هي الزاوية التي تقف فيها الرعية. وعندما يتذرع الحاكم بالشرعية، تتذرع الرعية بالمشروعية. وأن تكون السلطة شرعية ، هذه مصلحة الحاكم، وأن تكون مشروعية بهذه مصلحة الرعية. وبالنسبة للحاكم، الشرعية هي التي تؤسس حقه، والمشروعية تؤسس واجبه، أما بالنسبة للرعية فهي العكس من ذلك، فشرعية السلطة هي اساس ومرتكز واجبه في الطاعة والخضوع، ومشروعية السلطة هي الضمانة الأساسية لحقه في ألا يُضطهد<sup>(64)</sup>. وتأسيساً على ذلك يمكن القول، ان الشرعية مصطلح سياسي، بينما المشروعية مصطلح

58. احمد ناصوري، مرجع سابق، 353.

59. عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ص 451.

60. نقلأً عن: اندره هيد، مرجع سابق، ص 244-245.

61. نقلأً عن: المرجع نفسه، ص 245-246.

62. ماجد راغب حلو، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الاسكندرية، 2000، ص 217.

63. راغب جبريل خميس، الصراع بين حرية الفرد والسلطة الدولية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2009، ص 242.

64. احمد ناصوري، مرجع سابق، ص 354.

قانونی، فالشرعية مصدرها إرادة الشعب، أما المشروعيه مصدرها القوانين والدستور، الشرعية لها بعد قيمي ومعنى (أخلاقي)، والمشروعيه لها بعد قانون.

ويبقى أن نشير إلى أن الشرعية عملية تطورية بمعنى أنها يمكن أن توجد بدرجات متقاومة قابلة للنمو أو التضاؤل. فكثير من النخب الحاكمة قد تستولي على السلطة دون ما سند من مصادر الشرعية، ولكنها بمرور الوقت تكتسب شرعيتها، وكذلك العكس نجد نظاماً حاكماً ببدأ حكمه وهو مستند إلى شرعية واضحة ولكنه بمرور الوقت قد يفقد هذه الشرعية. ومن هنا تحاول كل الانظمة الحاكمة بغض النظر عن كيفية وصولها إلى السلطة، ان تكرس شرعيتها. ويمكن ان نميز بين نمط "الشرعية الثورية"، اي الثورة من أجل الاستقلال هي في حد ذاتها مصدر لشرعية من تولوا الحكم في اعقابها. وبين نمط "الشرعية الدستورية": اي تكون مبادرات الحكم قابلة للتوقع، لأنها مشروطة بشبكة من القوانين، اي النظام السياسي يعتمد المشاركة في الحكم، وتؤدي فيه المؤسسات دوراً فاعلاً في العملية السياسية. والى جانب هذا التمييز هناك الشرعية الديمقراطيه، اي سلطة الحكام مخولة لهم من قبل المحكومين. وان السلطة تكون شرعية اذا كانت تقدم الصفات التي تتماشى او تتطابق مع الفكرة السائدة عند المواطنين عن شرعية السلطة. وتكون السلطة مشروعة اذا كانت خاضعة لقانون الوضعي، او كانت اقامتها متماشية مع القانون الوضعي السابق الوجود عليها (اي تتماشي مع الدستور)<sup>(65)</sup>. ونود أن نشير ايضاً إلى مكونات الشرعية: ان نماذج الشرعية التي عرّفها (ماكس فيبر) تقابل مختلف الاجوبه على السؤال التالي: ما الذي يؤسس سلطة السلطة؟ هناك ثلاثة اجوبة حسب رأيه: فالسلطة يمكن أن تقول بأن الأمر جرى دائماً على هذا النحو، أو أن إرادتها هي التي تملئ الطاعة، أو أن المادة كذا من القانون كذا لها صراحة الصلاحية. إنني أطبع، إن كنت أطبع، لأنني أنحني أمام التقليد أو أمام الموهبة الروحية للرئيس أو أمام هيبة القانون، آن هذا الأمر يحدد ثلاثة نماذج للشرعية {نماذج الحكم عند فيبر كما أسلفنا}، هي الشرعية المستندة للتقليد، والشرعية المستندة للموهبة الروحية للرئيس، والشرعية (العقلانية - القانونية)<sup>(66)</sup>. وقد طور (ديفيد إيستون) هذه المكونات، فحدد ثلاثة أخرى وهي: او لا، المكون الشخصي للحكم، وثانياً، الايدلوجيا (اي منظومة الافكار والمعتقدات التي تعتبر عن سياسة النظام القائم)، وثالثاً، الشرعية البنوية، وهنا يريد بها تأكيد دور المؤسسات (المأسسة)، وهذه تعد النظير المقابل للعقلانية القانونية في ثلاثة (فيبر)<sup>(67)</sup>.

ونستنتج من ذلك، ان هناك انواع عديدة من الشرعية، فمنها ما هو مستند على الوعي او المعتقدات والعادات والثورات في الحكم، ومنها ما تتجسد بالشخصية القيادية (السلطة الملهمة)، ومنها ما هو عقلاني – قانوني، او اجتماعي يتجسد في وثيقة دستورية وبصيغة قانونية توضح وتحدد حقوق وواجبات الحكم والمحكوم. وهناك شرعيات تستمد قوتها المعنوية من اهدافها. فحجر الزاوية في اضفاء صفة الشرعية على النظام السياسي الحاكم يمكن في عملية التوافق بين المبادئ العامة او الايدلوجية التي يروج لها النظام الحاكم وبين قناعات الافراد الذين يعيشون في كنفه. لذلك فان شرعية النظام الحاكم تتوقف على قبول الافراد وقناعتهم وتأييدهم بفعالية ذلك النظام. واليوم تواجه اغلب الدول السائرة في طريق النمو أزمة الشرعية نظراً لعدم رسوخ واستقرار أوجه العلاقة الجديدة بين الحاكم والمحكوم، اي عدم استقرار العلاقة التي تربط الفاعلين الاجتماعيين بالنظام القائم، وعجز الكثير من الطبقات الحاكمة عن مواجهة تحديات التحديث والتنمية، لذا نجد الكثير من الأزمات تهز السلطات السياسية القائمة. من حيث ان التحديث هدفه احداث تغيرات عميقه في جوانب الحياة السياسية، واحد العوامل المؤدية الى التنمية السياسية، وبعد التحديث السياسي صياغة تتضمن في مدلولها على ادوات التحول السياسي في مختلف ابعاده، كما يتضمن ترشيد في اطار من العقلانية يتطلب اعادة النظر بالسلطة السياسية القائمة، وابدالها بسلطة موجهة هي السلطة السياسية الوظيفية. وبذلك سيكون التحديث السياسي عملية تتجاوز الاحزاب والانتخابات والقادة السياسيين، فالتحديث السياسي يهدف الى ايجاد بيئة نظمية جديدة قادرة على الاستجابة للتغيرات المجتمعية وتزاييد الحاجات.

<sup>65</sup> نقلأً عن: ثامر كامل الخرجي، مرجع سابق، ص 178-179.

<sup>66</sup> لمزيد من التفاصيل ينظر، جان ماري دانكان: مرجع سابق، ص 117 وما بعدها.

<sup>67</sup> نقلأً عن: ثامر كامل الخرجي، مرجع سابق، ص 180-181.

## ( استنتاجات ) الخاتمة

- 1- تُعد ظاهرة السلطة من الظواهر التي يصعب تعريفها وتحديد مفهومها، كونها ظاهرة معقدة ومركبة تتعدد صفاتها ووظائفها وطبيعتها، بالإضافة عن أنها تتطور باستمرار .
- 2- السلطة بمعناها الواسع تأخذ معاني متعددة مثل (القدرة، النفوذ، التأثير، السيطرة)، إلا أن هناك تمييز بين هذه المفاهيم، لاسيما بين القوة والسلطة، وبينما يمكن تعريف القوة على أنها القدرة في التأثير على سلوك الآخرين، فإن السلطة يمكن فهمها على أنها الحق في القيام بذلك. وإذا كانت القوة تحقق الإذعان من خلال القدرة أو الضغط أو الإقناع أو التهديد، أو الاكراه، أو العنف . فإن السلطة تعتمد على الحق في الحكم، مدرك ومفهوم، ويحدث الإذعان أي الخضوع للسلطة من خلال التزام اخلاقي ومعنى من قبل المحكومين.
- 3- تبدي السلطة كمفهوم ازدواجية أساسية، وهناك منظوران اساسيان لفهمها، الأول، يرى فيها جوهراً ( وجود طبيعة مجردة للسلطة )، والثاني، يركز على مظهر العلاقة ( السلطة كيان يتولاه بعض الأفراد ويمثلونه كقوة ).
- 4- تختلف نظرية الباحثين إلى السلطة السياسية نتيجة الظروف الموضوعية والذاتية لهم، فمنهم من يرى أنها تنطوي سيئ يقوم على استغلال الأفراد واضطهادهم، في حين يرى فريق آخر على أنها ضرورية لحفظ على الجماعة الاجتماعية كما أنها تشمل على عناصر مادية وغير مادية، ويمكن تقسيم الأولى إلى ( القوة الطبيعية والقوة الاقتصادية )، بينما تنطوي الثانية على ( الهيبة والنفوذ ) .
- 5- هناك إشكاليات أساسية تواجه مفهوم السلطة ومن أهمها إشكالية ( السلطة والسلطان ) وإشكالية ( الشرعية والشرعوية ) . الإشكالية الأولى تحلينا بالضرورة إلى التمييز بين ( السلطة power ) و ( السلطان Authority ) ، فال الأولى يتم تحديدها في الحيز المكاني، وتستند إلى القوة الجبرية التي تفرض القانون بالاكراه لحفظ النظام القائم، كما أنها تنتزع إلى السيطرة والهيمنة . أما الثانية ( السلطان )، فيرجع فهمها إلى كونها تعود إلى الزمانية وهي ملزمة لها في كل حقبة تاريخية مؤكدة حضورها الفاعل، وترجع إلى فعل ( تأسيس ) أي إلى أصول نشأة الحياة المشتركة . والإشكالية الثانية ( شرعية السلطة وشرعويتها )، تتبّع من أهمية التمييز بين القوة والسلطة، من حيث إن الشرعية هي الصفة التي تحول القوة العاربة إلى سلطة شرعية . فإذا كانت الشرعية تعني التزام القائمين على السلطة بالأهداف والقيم والمبادئ الأساسية للمجتمع، فإن المشرعية تقاس بمدى التزام السلطة السياسية بالنظام القانوني .
- 6- الإشكاليات المذكورة تُحلينا إلى موضوعة أزمة الشرعية، فشرعية السلطة الحاكمة تتوقف على قبول الأفراد وقناعتهم وتأييدهم للسلطة الحاكمة . واليوم تواجه أغلبية الدول السائرة في طريق النمو أزمة الشرعية نظراً لعدم رسوخ واستقرار العلاقة التي تربط الفاعلين الاجتماعيين بالنظام القائم، وعجز الكثير من الطبقات الحاكمة عن مواجهة تحديات التحديث والتنمية . فالتحديث هدفه احداث تغيرات عميقية في الحياة السياسية، ويتضمن أدوات التحول السياسي في مختلف ابعاده، كما يتطلب إعادة النظر بالسلطة القائمة وابدالها بسلطة موجهة هي السلطة الوظيفية . لقد كانت حصيلة التحديث في هذه الدول المذكورة مشوهة ( التعايش بين نظام عشيري، وبين نظام استهلاكي من النوع السائد في أكثر مجتمعات الغرب تطوراً ) . أو التعايش بين النظام القرصوني وبين الأفكار السياسية الحديثة عن الحرية والمواطنة ( وكان المواطن ليس تقويضاً للولاءات الطائفية ) . وأصبحت السياسة محكمة بثقافة الراعي والرعية ، وأصبح التمثيل السياسي ( النبأي ) تمثيلاً تحكمه العصبية وتوزيع السلطة على هذه العصبيات . فماذا نسمي العودة للعصبيات الأهلية التقليدية ( الطوائف، والعشائر، والمذاهب ،... الخ ) إلى مسرح الحياة السياسية وتراجع مظاهر الحداثة الاجتماعية ( مؤسسات التأثير الشعبي، والنقابات، والاحزاب،... الخ ) ، تكون أدوات تحت تصرف تلك العصبيات؟ ماذا نسميه صعود التطرف الرافض لكل قيم العصر وانحسار الفكر الإسلامي الاجتهادي والاصلاحي ؟ إن كل ذلك هو ثمرة مرة لسياسات تجاهمت مشروع التحديث السياسي . المؤاخذة تقع على النخب السياسية لتردداتها المزمن في رسم الحدود الفاصلة بين نظام الدولة وبين النظام الأهلي القائم على العصبية، على نحو يمنع الاختلاط . وعلى التأكؤ في إقامة تشريعات للأسس التي تسمح بتحقيق اندماج اجتماعي تذوب فيه العصبيات وتلغى فيها أدوارها كبني ومؤسسات سياسية . إن رسم الحدود يكون بالقانون والسياسة من خلال اجراءات اجتماعية شاملة، وبوضع قوانين انتخابية عصرية لا تسمح بوضع إطار للتمثيل القائم على العصبية، ووضع قوانين للاحزاب تعرف بقواعد التمثيل السياسي للمواطنين فيها، بمعزل عن الانتقام الدينى والطائفى

والعرقي والقبلي، وآخر الدين والمذهب من المنازعات السياسية، ووضع سياسة تعليمية وطنية لإنتاج مواطنين متعلمين وولاؤهم للمجتمع الشامل وليس لمجتمع خاص .

#### قائمة المصادر والمراجع

#### اولاً: المراجع والموسوعات

- ابراهيم مذكر، المعجم الفلسفى، الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية، القاهرة، 1983
- عبدالمنعم الحفني ، المعجم الشامل للمصطلحات السياسية، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2000.
- عبدالوهاب الكيلاني ، موسوعة السياسية ، ج3، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1993.
- المعجم الحديث للتحليل السياسي ، ترجمة سمير عبدالرحيم الجبى، الدار العربية للموسوعات، بيروت .1999

#### ثانياً: الكتب العربية والمعرفة

- اندره هيود ، النظرية السياسية مقدمة ، ترجمة لبنى الريدي ، المركز القومى للترجمة ، القاهرة ، 2013 .
- انتوني غدنز ، علم الاجتماع ، ترجمة فايز الصياغ، المنظمة العربية للترجمة، بيروت،1997.
- باري هندس ، خطابات السلطة ، ترجمة ميرفت ياقوت، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة،2005.
- ثامر كامل الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، دار المجلادوى، عمان، 2004.
- جان ماري دانكان، علم السياسة ، ترجمة محمد عرب صاصيلا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1997.
- جورج بوردو، الدولة، ترجمة سليم حداد ، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر، بيروت، 2002.
- جون كينيث غالبريث، تشريح السلطة ، ترجمة عباس حكيم ، ط2، دار المستقبل ، دمشق، 1994 .
- جين شارب، من الدكتاتورية الى الديمقراطية ، ترجمة خالد دار عمر، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، 2009.
- راغب جبريل خميس، الصراع بين حرية الفرد والسلطة الدولية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2009.
- ريمون بولان، الأخلاق والسياسة ، ترجمة عادل العوا ، ط2، دار طلاس، دمشق، 1992 .
- صادق الأسود ، علم الاجتماع السياسي (اسسه وابعاده) ، مطبع وزارة التعليم العراقية ، بغداد، 1990.
- علي بن مخلوف و محمد جنجر ، مفردات الفلسفة الاوروبية الفلسفية السياسية ، المركز العربي الثقافي، بيروت، 2012.
- فلبي برو، علم الاجتماع السياسي، ترجمة محمد عرب صاصيلا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1998.
- ماجد راغب حلو، القائم السياسي والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الاسكندرية، 2000.
- مولود زايد الطيب ، علم الاجتماع السياسي، منشورات جامعة السابع من ابريل، بنغازي،2007 .
- ميرiam Rifioult دالون، سلطان البدائيات البحث في السلطة، ترجمة سعيد مطر، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، 2012.

#### ثالثاً: الدوريات

- احمد ناصوري، النظام السياسي وجدلية الشرعية والشرعية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد(24)، العدد(2)،2008.